

Distr.  
GENERAL

S/RES/1009 (1995)  
10 August 1995

## مجلس الأمن



### القرار ١٠٠٩ (١٩٩٥)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٥٦٣،  
المعقدة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة بشأن المنازعات في إقليم يوغوسلافيا السابقة ولا سيما القرارات ٩٨١ (١٩٩٥) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، و ٩٩٠ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥، و ٩٩٤ (١٩٩٥) المؤرخ ١٧ آيار/مايو ١٩٩٥،

وإذ يؤكد مجددا ببيان رئيسي للمؤرخين ٣ و ٤ آب/أغسطس ١٩٩٥ (S/PRST/1995/37) و ٣٨ (S/PRST/1995/38)، وإذ يساوره بالقلق لأن حكومة جمهورية كرواتيا لم تمثل حتى الآن امثلاً كاملاً للمطالب الواردة في هذين البيانين،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٩٥ (S/1995/650)، ورسالته المؤرخة ٧ آب/أغسطس ١٩٩٥ (S/1995/666).

وإذ يلاحظ بقلق التقارير التي تفيد بحدوث انتهاكات للقرار ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، كما ورد في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٩٥،

وإذ يعرب عن عميق أسفه إزاء انهيار المحادثات التي بدأت في جنيف في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٥،

وإذ يؤكد التزامه بالسعى إلى التوصل إلى تسوية تفاوضية شاملة للمنازعات الدائرة في يوغوسلافيا السابقة تكفل سيادة جميع الدول هناك وسلامة أراضيها ضمن حدودها المعترف بها دوليا، وإذ يؤكد الأهمية التي يعلقها على الاعتراف المتبادل بهذه السيادة وسلامة الأرضي، وإذ يرحب في هذا السياق، بجميع الجهود الدولية المبذولة لتسهيل التوصل إلى تسوية تفاوضية للنزاع الدائر في جمهورية كرواتيا،

وإذ يشجب بقوة الهجوم العسكري الواسع النطاق الذي شنته حكومة كرواتيا في 4 آب/أغسطس 1995، مصعدة بذلك على نحو غير مقبول النزاع الدائر، مع ما يتربّى على ذلك من مخاطر محتملة في قيام أي طرف بمزيد من الهجمات،

وإذ يدين قصف الأهداف المدنية،

وإذ يساوره بالقلق إزاء الحالة الخطيرة للذين شردوا من ديارهم بسبب النزاع الدائر وإزاء التقارير التي تفيد بحدوث انتهاكات لقانون الإنساني الدولي،

وإذ يؤكد على ضرورة حماية حقوق السكان الصربي المحليين،

وإذ يدين بأقوى العبارات للأعمال غير المقبولة التي ارتكبها الحكومة الكرواتية ضد أفراد قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما في ذلك الأعمال التي أسفرت عن موت أحد الأفراد الدانمركيين من هذه القوات وأثنين من الأفراد التشيكيين، وإذ يعرب عن تعازيه للحكومتين المعنيتين،

وإذ يشير إلى الاتفاق الذي تم التوقيع عليه في 6 آب/أغسطس 1995 بين جمهورية كرواتيا وقوات الأمم المتحدة لحفظ السلام، (S/1995/666، المرفق الثالث)، وإذ يؤكد على ضرورة تقييد جمهورية كرواتيا تقidea صارما بأحكام ذلك الاتفاق،

وإذ يؤكد مجددا تصميمه على كفالة أمن وحرية حرقة أفراد عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في إقليم يوغوسلافيا السابقة، وإذ يتصرف، تحقيقا لذلك، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يطالب بأن توقف حكومة جمهورية كرواتيا جميع الأعمال العسكرية فورا وأن تمثل امثلا تماما لجميع قرارات المجلس، بما في ذلك القرار ٩٩٤ (١٩٩٥)؛

٢ - يطالب كذلك بأن تقوم حكومة جمهورية كرواتيا، وفقا للمعايير المعترف بها دوليا وامتناعا للاتفاق الذي تم التوقيع عليه في 6 آب/أغسطس 1995 بين جمهورية كرواتيا وقوات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بما يلي: (أ) الاحترام التام لحقوق السكان الصربيين المحليين بما في ذلك حقوقهم في البقاء أو المغادرة أو العودة بسلام؛ و (ب) إتاحة وصول ممثلي المنظمات الإنسانية الدولية إلى هؤلاء السكان؛ و (ج) تهيئة الأحوال التي تسمح بعودة الأشخاص الذين تركوا ديارهم؛

٣ - يدرك حكومة جمهورية كرواتيا بمسؤوليتها عن إتاحة وصول ممثلي لجنة الصليب الأحمر الدولية إلى أفراد القوات الصربية المحلية الذين تحتجزهم قوات الحكومة الكرواتية؛

٤ - يؤكد مجدداً أن جميع الذين يقومون بارتكاب انتهاكات للقانون الإنساني الدولي سيكونون مسؤولين شخصياً عن هذه الأفعال؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ولجنة الصليب الأحمر الدولي وغيرها من المؤسسات الإنسانية الدولية ذات الصلة، بتقييم الحالة الإنسانية للسكان الصربيين المحليين، بما في ذلك مشكلة اللاجئين والمشترين، وتقديم تقرير عن ذلك بأسرع ما يمكن؛

٦ - يطلب بأن تحترم حكومة جمهورية كرواتيا احتراماً كاملاً مركز أفراد الأمم المتحدة وأن تمنع عن شن أي هجمات عليهم، وأن تحاكم المسؤولين عن شن مثل هذه الهجمات، وأن تكفل سلامة أفراد الأمم المتحدة وحرية حركتهم في جميع الأوقات، ويطلب إلى الأمين العام أن يبقي المجلس على علم بالخطوات والقرارات التي تتخذ في هذا الصدد؛

٧ - يبحث الأطراف والجهات الأخرى المعنية على ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس في القطاع الشرقي وما حوله، ويطلب إلى الأمين العام أن يبقي الحالة قيد الاستعراض؛

٨ - يذكر جميع الأطراف بالتزامها بالامتثال التام لأحكام القرار ٨١٦ (١٩٩٣) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣؛

٩ - يؤكد مجدداً دعوته إلى التوصل إلى تسوية تفاوضية تكفل حقوق جميع المجتمعات المحلية، ويبحث حكومة جمهورية كرواتيا على استئناف المحادثات تحت رعاية الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعنى بيوغوسلافيا السابقة؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في غضون ثلاثة أسابيع من اعتماد هذا القرار، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وعن آثار الحالة بالنسبة لعملية أنكرو، ويعرب عن استعداده للنظر في التوصيات التي يقدمها بالنسبة لعملية "أنكرو"؛

١١ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي وأن ينظر في امكانية اتخاذ تدابير أخرى لضمان الامتثال لهذا القرار.

- - - - -